

بيروت في ٢٠١٩/٧/١٦
منشور رقم: ٢٠١٩/١٠

الرقم: ٢٠١٩/٣٣٤

حضرة الزميل الكريم،

الموضوع: تحديد الحد الأدنى للأتعاب للشركات الناشطة

تحية وبعد،

سبق أن قرر مجلس النقابة في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/٦/١٦ (محضر رقم ٨٢٥) الحد الأدنى لأتعاب تدقيق الشركات الناشطة (ACTIVE COMPANIES) بمبلغ قدره //٧,٥٠٠,٠٠٠// ليرة لبنانية (سبعة ملايين وخمسمائة ألف ليرة لبنانية) وذلك ابتداءً من تاريخه.

وعليه ونظراً للمنافسة الجارية بين بعض الزملاء ونظراً لضرورة التقيد بالحد الأدنى لأتعاب التدقيق للشركات الناشطة ويقصد بها: الشركات التجارية، المؤسسات العامة والخاصة، المدارس، النقابات، التعاونيات، الجمعيات، مصالح المياه والكهرباء وجميع الإدارات الخاصة العامة وغيرها...

بناءً عليه، يقتضي التقيد بهذا المنشور حرصاً على المصلحة العامة.

أما شركات الهولدنغ والأوف شور والشركات الأخرى إذا كانت غير ناشطة (DORMANT NON-ACTIVE COMPANIES)، فيعود للخبير تقدير بدل الأتعاب الخاصة بكل منها.

يطلب من كافة الزملاء التقيد بالحد الأدنى المشار إليه أعلاه تحت طائلة المسؤولية المسلكية.

وتفضلوا بقبول الاحترام

النقيب
سركيس صقر